

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩٤ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٩ م × ٢٧ م ، الكائنة بين بلوكتات مساكن إسكان ناصر - شارع أحمد إدريس (الشيخ غراب) حتى حدائق القبة - محافظة القاهرة ، وذلك كحق انتفاع بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالقاهرة ، لإقامة إدارة تعليمية لحتى حدائق القبة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٦ يوليه سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل

କାହାର ପାଦରେ କାହାର ପାଦରେ
କାହାର ପାଦରେ କାହାର ପାଦରେ

